

Distr.: General
24 October 2017
Arabic
Original: French



رسالة مؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من القائمة بالأعمال بالنيابة في بعثة فرنسا الدائمة لدى الأمم المتحدة

أتشرف بإبلاغكم بأن البعثة الدائمة لفرنسا لدى الأمم المتحدة ستعقد في مجلس الأمن، في إطار رئاسة فرنسا، مناقشة مفتوحة بشأن موضوع ”الأطفال والنزاع المسلح“، بعد عرض تقريركم المتعلق بالموضوع نفسه، وذلك في الساعة العاشرة من صباح يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

وسيتأخر وزير الشؤون الأوروبية والخارجية، السيد جون - إيف لو دريان، هذه المناقشة التي تندرج في سياق المبادئ والالتزامات التي اعتمدت في مؤتمر باريس الدولي الذي عقد في شباط/فبراير ٢٠٠٧، وفي المؤتمر الدولي الذي نظم في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٧ الماضي، بغية منع تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة.

وستتيح المناقشة لأعضاء الأمم المتحدة الذين لم يؤيدوا بعد هذه المبادئ والالتزامات الفرصة ليقوموا بذلك. وستتيح أيضا إعمال الفكر بشأن أفضل السبل لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب الجماعات المسلحة من غير الدول، بما فيها الجماعات التي ترتكب أعمال الإرهاب.

وترد المذكرة المتعلقة بهذا الحدث في مرفق هذه الرسالة.

وأرجو ممتنة تميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) آن غيغون

نائبة الممثل الدائم

القائمة بالأعمال بالنيابة



مرفق الرسالة المؤرخة ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ الموجهة إلى الأمين العام من القائمة بالأعمال بالنيابة في بعثة فرنسا الدائمة لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإنكليزية]

مذكرة مفاهيمية لمناقشة مجلس الأمن المفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح المزمع عقدها في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧

ظل الأطفال، طوال عام ٢٠١٦، يتحملون وطأة النزاع المسلح، على النحو المبين في تقرير الأمين العام الذي سيعرض في المناقشة المفتوحة؛ ووصلت الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة في حق الأطفال إلى مستويات مرتفعة في عدة حالات قطرية. وأفاد التقرير بأن أكثر من ٨.٠٠٠ طفل قد تعرضوا للقتل والتشويه في عام ٢٠١٦، وبأنه قد تم التحقق كذلك مما يزيد على ١٤.٥٠٠ انتهاك. وعلى الرغم من التحديات المصادفة في وقف هذه الانتهاكات، فقد أحرز تقدم واضح في حماية الأطفال، وخاصة عن طريق الحوار ومضاعفة الجهود للحد من الانتهاكات من خلال حل النزاعات ودرئها. ولا غنى في هذا الصدد عما يقوم به مجلس الأمن من عمل متواصل وما يظهره من التزام مستمر.

ومما يتسم بأهمية جوهرية، ونحن نحتفل فيه بمرور عشر سنوات على انعقاد المؤتمر الدولي المعني بالأطفال المشتركين في القوات المسلحة والجماعات المسلحة: حرروا الأطفال من الحروب، واعتماد القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، والتزامات باريس لحماية الأطفال من تجنيدهم أو استخدامهم بشكل غير مشروع من جانب قوات مسلحة أو جماعات مسلحة (مبادئ والتزامات باريس)، أن نؤكد مجددا التزامنا الجماعي بحماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. ومن المسائل الرئيسية، في إطار متابعة المؤتمر المعني بموضوع "حماية الأطفال من الحرب"، الذي عقد في باريس في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٧، أن نحافظ على كل الأدوات والآليات التي اعتمدها مجلس الأمن، وأن نعزز عملنا الرامي إلى التصدي للانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال. وستسمح المناقشة، على وجه الإجمال، بتدارس الحلول التي تحترم مصالح الطفل الفضلى. وفي سياق مكافحة الحالية للإرهاب، ستركز المناقشة المفتوحة أيضا على الانتهاكات التي ترتكبها الجماعات المسلحة من غير الدول، بما فيها الجماعات المتطرفة التي تمارس العنف والجماعات التي ترتكب أعمال الإرهاب.

ويتعين علينا أن نؤكد مجددا دعمنا للقيام باستجابة جماعية وشاملة، وأن نحث مرة أخرى جميع أطراف النزاعات المسلحة على اتخاذ كل التدابير اللازمة لكفالة احترام القانون الدولي المتصل بحماية الأطفال في النزاعات المسلحة.

متابعة مبادئ والتزامات باريس

بمقدور المناقشة المفتوحة أن تتيح، على وجه الخصوص، للدول الأعضاء التي لم تعلن بعد تأييدها لمبادئ والتزامات باريس أن تفعل ذلك.

كما أن الوثائق والأدوات التي يعتمد عليها مجلس الأمن لا غنى عنها أكثر من أي وقت مضى. ولذا فإن المناقشة المفتوحة ستوفر فرصة لإعمال الفكر في كيفية تعزيزها، ولدعم الأمين العام للأمم

المتحدة وممثلته الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في تقوية تلك الأدوات وجعلها قابلة بقدر الإمكان لأن توضع موضع التنفيذ.

منع تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب الجماعات المسلحة من غير الدول، ومكافحة التلقين العقائدي للأطفال الذي يقودهم إلى التطرف العنيف

تطرح الطبيعة المعقدة لنزاعات معينة وما يطرأ عليها من تغير مستمر، كما ورد في تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (A/72/361-S/2017/821)، تحدياتٍ أيضا يخص حماية الأطفال. ومن بين هذه التحديات كيفية معالجة ما تتركه الهجمات اللاتماثلية التي تقوم بها الجماعات المسلحة من غير الدول، بما فيها الجماعات المتطرفة والإرهابية التي تمارس العنف، من وقع شديد على الأطفال. وفي عام ٢٠١٦، ظلت الجماعات المسلحة من غير الدول تؤثر تأثيرا شديدا على الأطفال في أكثر من عشرة بلدان. وكانت طائفة منها مسؤولة عن أكثر من ١١ ٥٠٠ انتهاك من الانتهاكات التي تم التحقق من حدوثها والتي سلط تقرير الأمين العام الضوء عليها. وكانت الجماعات المتطرفة التي تمارس العنف مسؤولة عن أكثر من ٦ ٨٠٠ انتهاك. وكان الأطفال المتضررون من التطرف العنيف في أحيان كثيرة أهدافا مباشرة لأعمال تستهدف إيقاع أكبر عدد ممكن من الضحايا المدنيين وإشاعة الرعب بين الناس. وفي هذا السياق، يشكل تجنيد الأطفال واستخدامهم شغلا شاغلا أكثر من أي وقت مضى.

واستمرارا للمناقشة المفتوحة التي عقدت في آذار/مارس ٢٠١٥ في ظل رئاسة فرنسا، سترمي المناقشة المفتوحة من ثم إلى التشديد على التحديات التي تشكلها الجماعات المسلحة من غير الدول، بما فيها الجماعات الإرهابية، فيما يخص حماية الأطفال في حالات النزاع المسلح، مع مراعاة أن الأدوات القائمة تظل ملائمة وفعالة بصورة تامة، بما في ذلك في هذا السياق.

لقد باتت الحالات التي يقع الأطفال فيها ضحايا للجماعات المسلحة من غير الدول تثير القلق على نحو متزايد، لأن الجماعات المسلحة من غير الدول ترتكب أعمالا إرهابية:

- (أ) تستهدف الأطفال والشباب من خلال وسائط التواصل الاجتماعي لتجنيدهم، وأحيانا حتى في مرحلة الطفولة المبكرة؛
- (ب) تستخدم الأطفال في هجمات ضد المدنيين، بما في ذلك كقنابل بشرية ودروع بشرية؛
- (ج) انطوت على انتهاكات واعتداءات واسعة النطاق ضد الأطفال عند اعتراف الأعمال الإرهابية؛
- (د) اعتدت على الفتيات واستغلتهن جنسيا من خلال الاسترقاق الجنسي المنظم، وزواج الأطفال، والزواج المبكر، والزواج القسري، والاتجار بالبشر.

ومن الضروري بصورة مطلقة أن تتصدى الدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى لذلك النوع الآخذ في التطور من تجنيد الأطفال واستخدامهم، وأن تواجه ما بات يمثل تهديدا خطيرا على كثير من المستويات.

وفي هذا السياق، من المهم أيضا الإشارة إلى مبدأي التمييز والتناسب، وتنفيذ ضمانات محددة لحماية الأطفال من الانتهاكات، بما في ذلك لدى القيام بعمليات لمكافحة الإرهاب. وكل الجهود الرامية

إلى مكافحة الإرهاب يجب أن تنفذ بطبيعة الحال في ظل الامتثال للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين.

المشاركون

مقدمو الإحاطات:

- الأمين العام
- فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح
- موبين شيخ، مبادرة روميو دالير المعنية بالأطفال الجنود
- ويرجى من جميع المشاركين مراعاة أن تكون كلماتهم قصيرة ومركزة بقدر الإمكان، ويفضل أن تكون مدتها نحو أربع دقائق.

الوثيقة الختامية

يرجى من مجلس الأمن أن يعتمد بياناً رئاسياً.

سبيل المضي قدماً

خلال المناقشة، ستدعى جميع الدول الأعضاء إلى الإدلاء بمداخلات قصيرة، لا تتجاوز مدتها أربع دقائق، بشأن الإجراءات الملموسة المتخذة، بما تشمله من سن قوانين وطنية وتوقيع خطط عمل مع الأمم المتحدة وإنشاء لجان ووضع مبادئ توجيهية، لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب الجماعات المسلحة من غير الدول، ولتحسين حماية الأطفال في حالات النزاع المسلح.

ويدعى ممثلو البلدان التي لم تؤيد مبادئ والتزامات باريس إلى إعلان ما إذا كانت تنوي أن تفعل ذلك.

أسئلة يسترشد بها لإدخال تحسينات تنفيذية

- وضع خطط عمل وتأييد مبادئ والتزامات باريس. هل بمقدور بلدكم أن يؤيد مبادئ والتزامات باريس، إن لم يكن قد فعل ذلك بالفعل؟
- ما الذي يمكن فعله لتعزيز التعاون الإقليمي؟
- ما هي الدروس المستفادة من التجارب المختلفة؟ وما الذي تم الوقوف عليه من عقبات تعترض تحسين حماية الأطفال؟
- تبادل الممارسات الجيدة ووضع مبادئ توجيهية بشأن التصدي لتجنيد الأطفال من جانب الجماعات المسلحة من غير الدول، بما فيها الجماعات المتطرفة التي تمارس العنف والجماعات التي ترتكب أعمال الإرهاب. ما هو خير سبيل لتبادل أفضل الممارسات من أجل تعزيز منع العنف وتجنيد الأطفال أو استخدامهم من جانب جماعات مسلحة من

غير الدول، بما فيها الجماعات التي ترتكب أعمال الإرهاب؟ وكيف يمكن أن نضع نهجاً مشتركاً لفهم استراتيجيات التجنيد الجديدة بصورة أفضل؟ وما هو خير سبيل لتناول منع التلقين العقائدي على الإنترنت؟ وما هي نظم الإنذار المبكر التي يمكن إنشاؤها؟ وما هي أساليب التوعية التي ثبتت كفاءتها؟

- التصدي للأسباب الجذرية لتجنيد الأطفال واستخدامهم من خلال برامج تربوية معززة. ما هي أفضل طريقة لإدماج الاحتياجات المحددة للأطفال في حالات النزاع المسلح في العمل المضطلع به لضمان حصولهم على التعليم، بما يتماشى مع تنفيذ الهدفين ٤ و ١٦ من أهداف التنمية المستدامة؟

- كيف يمكن تقوية القدرات المتعلقة بحماية الأطفال؟

- كيف يمكن أن نحسن التعاون داخل مجلس الأمن في تناول المسائل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك من خلال المناقشات بين الفريق العامل والدلجان؟

- التركيز بمزيد من الانتظام على جدول أعمال مجلس الأمن المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح. كيف يمكن تنظيم إحاطات أكثر انتظاماً تقدمها الممثلة الخاصة للأمن العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح بشأن حالات قطرية معينة؟ وكيف يمكن للممثلين الخاصين المشاركين في عمليات الوساطة والسلام بشأن النزاعات المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن أن يراعوا بشكل أفضل الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال؟ وكيف يمكن إدماج الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال بشكل أفضل في اتفاقات وقف الأعمال القتالية واتفاقات السلام؟

- التعاون مع المنظمات الإقليمية. كيف يمكن تحسين التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والدول الأعضاء؟ وكيف يمكن المضي في وضع أطر ومبادئ توجيهية إقليمية مشتركة؟

- التدخلات العسكرية وعمليات حفظ السلام. كيف يمكن للتدخلات العسكرية من جانب القوات الوطنية أو عمليات السلام المنفذة بموجب ولايات صادرة عن مجلس الأمن أن تُدْمِج حماية الأطفال ومنع تجنيدهم واستخدامهم إدماجاً أفضل في خططها التنفيذية؟ وما هو أفضل سبيل لوضع الاستراتيجيات ولتبادل أفضل الممارسات من أجل درء انتهاكات الأطفال ومنع تجنيدهم واستخدامهم من جانب الجماعات المسلحة من غير الدول وفصلهم عنها؟

- تحسين الاستجابة لاحتياجات الفتيات ولأوجه ضعفهن المحددة. ما هو أفضل سبيل يمكننا من تحسين الطريقة التي تراعى بها تلك الاحتياجات المحددة في استجابتنا الجماعية للعنف المرتكب ضد الأطفال؟ وما هو أفضل سبيل يتيح لنا مكافحة استخدام الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، بما في ذلك الاسترقاق الجنسي من جانب جماعات مسلحة من غير الدول، بما في ذلك الجماعات التي ترتكب أعمال الإرهاب؟ وكيف نستطيع أن نتناول مسائل الوصم؟ وكيف يمكن أن نحسن آلية الرصد والإبلاغ المتصلة بهذه المسألة المحددة؟

- معالجة مسائل الأطفال المشردين داخلياً والمفقودين وغير المصحوبين واللاجئين. لما كان الكثير من الأطفال، بمن فيهم الفتيات، يفرون هرباً من الانتهاكات التي ترتكبها الجماعات

المسلحة من غير الدول، بما فيها تلك التي ترتكب أعمال الإرهاب، ما الذي يمكن فعله لمنع مخاطر العنف والانتهاك، ومعالجة جميع الآثار التي يتعرض لها الأطفال المشردون، وضمان حصولهم على الاحتياجات والخدمات الأساسية، بما فيها التعليم والدعم النفسي وإعادة التأهيل؟ وكيف يمكننا أن نجتمع ونعالج بكفاءة المعلومات المتصلة بالأطفال المفقودين؟ وما هو خير سبيل لمعالجة مسألة الأطفال غير المصحوبين؟

- ما هي أفضل طريقة لمعالجة مسألتنا احتجاز الأطفال وإعادة إدماجهم؟ ما هو أفضل سبيل لتناول مسألة التحرير من التلقين العقائدي وإعادة إدماج الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة المتطرفة العنيفة من غير الدول والجماعات التي ترتكب أعمال الإرهاب؟
- المزيد من المساءلة للجناة ومكافحة الإفلات من العقاب. كيف يمكن ضمان تقديم الجناة بصورة منهجية للعدالة؟ وما هو خير سبيل لاستخدام الجزاءات لممارسة الضغط على الجناة؟ وكيف يمكن للدول الأعضاء أن تعزز دعمها لنظم العدالة في هذا الصدد؟